وكان صدر الاسلام ابو اليسر يفتي بان البايع ان قال
المشتري قيمته فناعي كذا او قال متاعي يسكاوي كذا فاذا
تشتري بناء علي ذلك فظهر بخلافه له الرد بحكم الفقد بروان
لم يقل ذلك فتنسن له الرد وبعضهم لا يفتون به بكل حال
والصحيح انه يفتي بالرد اذا وجد ولم يعلم المشتري بكم
قام عليه فيد البيع التقدير يدونه لا يفتي **وبما ولي رجل**
شيا بما قام عليه اي لو باع منه تولية بثمن قام عليه ولو
علم المشتري مبلغ الثمن في المجلس خير المشتري ان شا فسخه
وان شا رد وان علم بعد التفرق عنه لا ينقلب صحيحا ولا
يجوز الا بتجديد عقد **فصل صح البيع** وقال محمد وزفر
والشافعي لا يصح بيع العقار قبل القبض **لا بيع المنقول**
الا يصح بيع المنقول مطلقا سوا كان طعاما او غيره وقال
مالك يصح بيع المنقول قبل القبض في غير الطعام **ولو اشترى**
مكيله حرم المشتري منه بيع بحضرة المشتري مرة قبل
لا يكتفي به والصحيح انه يكتفي وعليه الجمهور وانما قيد
بكيله لانه لو اشتراه مجازفة يجوز له الاكل والبيع قبل
ان يكيله بعد القبض **ومثله الموزون والمعدود لا المز**
روع عنده يعني لو اشترى مزروعا يجوز للمشتري
لبسه وبيعه قبل ان يزرعه واعند ابي يوسف ومحمد العلاد

كالمزروع **وصح التصرف في الثمن** اي لتصرف البايع في
ثمن المبيع **قبل قبضه** اي قبض الثمن وصح للمشتري الزيادة
فيه اي في الثمن للبايع بعد تعيينه في المبيع وصح للبايع
الحط منه للمشتري بعد تعيينه فيه وعند زفر والشافعي
لا يصحان وصح للبايع **الزيادة في المبيع** له بعد تعيينه
وتتعلق الاستحقاق بكله اي استحقاق البايع والمشتري
في الثمن والزيادة والمزيد عليه وصح ما يحل كل دين حتى
لو باع شيا بثمن حاله ثم اجله معلوما صار موجلا **غير القرض**
فان تاجيله لا يصح حتى لو اجله عند الاقراض مدة معلومة
او بعده لا يثبت الاجل وله ان يطالب في الحال الا في مسالة
وهي ان يوصي ان يقرض من ماله الف درهم فلانا الي سنة
وهو يخرج من ثلث ماله يلزمه ان يقرضه ولا يطالبوه قبل
المدة وقال مالك يصح في القرض ايضا **باب**
الربا تناسب البابين من حيث ان فيهما زيادة لكن في
المرابحة زيادة هي حلال وفي الربا زيادة هي حرام او
الاحتراز عن الشبهة واجب في كتاب الربا في اللغة
الفضل يقال هذا يربو علي ذلك اي يفضل وسمي
المكان المرتفع ربوة لفضله عن ساير الاماكن وفي الشرع
هو فضل مال بلا عوض في معاوضة مال بمال اي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)